

# المجلس 1 من شرح (نخبة الفكر) | برنامج مهامات العلم 6341

## الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي سير الدين مراتب ودرجات وجعل للعلم به اصولاً ومهماً وشهاد ان لا اله الا الله حقاً وشهاد ان محمداً عبده ورسوله صدقوا. اللهم صل على محمد وعلى - 00:00:00

محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم. انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد. كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اما بعد فحدثني جماعة من الشيوخ وهو اول حديث سمعته منهم باسناد كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي - 00:00:33

قابوس مولى عبد الله ابن عمر عن عبدالله بن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء. ومن اكد الرحمة رحمة - 00:00:59

المعلمين بال المتعلمين في تلقينهم احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين. ومن طرائق رحمتهم ايقافهم على مهامات العلم باقراء اصول المتنون. وتبيين مقاصدتها الكلية ومعانيها الاجمالية. يستفتح بذلك المبتدئون تلقיהם ويجد فيه المتوسطون ما يذكرون ويطلع منه المنتهون الى تحقيق مسائل - 00:01:19

للعلم وهذا شرح الكتاب الثالث عشر من برنامج مهامات العلم في سنته السادسة ست وثلاثين بعد الاربع مئة والالف. وهو كتاب نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر. للحافظ احمد بن علي بن حجر العسرااني رحمة الله المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة. نعم - 00:01:49

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشیخنا وللحاضرين والمسلمين اجمعین. باسنادكم حفظكم الله الى علامة ابن حجر انه قال في كتاب نخبة الفكر. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي لم يزل عالما - 00:02:19

قديراً وصلى الله على سيدنا محمد الذي ارسله الى الناس بشيراً ونذيراً. وعلى آل محمد وصحبه وسلم تسليماً كثيراً. اما بعد فان التصانيف في اصطلاح اهل الحديث قد كثرت وبسطت واختصرت. فسألني بعض - 00:02:49

اخواني ان نلخص لهم المهمة من ذلك فاجبت الى سؤاله وجاء الاندراج في تلك المسالك فاقول الخبر اما ان له طرق بلا عدد معين او مع حصر بما فوق الاثنين او بهما او بواحد. فالاول المتواتر المفيد للعلم اليقين - 00:03:09

والثاني المشهور وهو المستفيض على رأي. والثالث العزيز وليس شرطاً للصحيح خلافاً لمن زعمه. والرابع الغريب وكلها سوى الاول احد وفيها المقبول والمردود لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال رواتها دون الاول وقد - 00:03:29

او فيها ما يفيد العلم النظري بالقرائن عن المختار ابتدأ المصنف رحمة الله كتابه بالبسملة والحمدلة والصلوة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم. ثم ذكر - 00:03:49

ان التصانيف في اصطلاح اهل الحديث اي في طريقتهم التي اختصوا بها اي في طريقتهم التي اختصوا بها في معرفة ما يتعلق بالحديث من الاحوال والمواصف وهي المسماة بعلم المصطلح وهي المسماة بعلم المصطلح. وحقيقة عندهم - 00:04:15

القواعد التي يعرف بها حال الراوي والمروي. القواعد التي يعرف بها الراوي مروي او المروي حالاً او وصفاً. القواعد التي يعرف بها

الراوي او المروي حالا او وصفا ذاكرا ان التصانيف فيه كثرت وبسطت واختصرت وانه سهل من بعض اخوانه ان - [00:04:48](#)  
لخص لهم المهمة من ذلك. لأن العلوم بحار مたلاطمة. والذي ينبغي ان تتوجه اليه العناية منها هو مهماتها فاجابه في سؤاله الذي سأله  
بتصنیف هذه النبذة الوجيزة في علم مصطلح الحديث - [00:05:27](#)

مبتدأ تلك المباحث ببيان ما يتعلق بالخبر لأن محل العناية عند المحدثين هو الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة  
والتابعين من الأحاديث والآثار مما يسمى خبرا والخبر عندهم مؤلف من شيئين. والخبر عندهم مؤلف من شيئين. أحدهما سند -  
[00:05:55](#)

والآخر متن أحدهما سند والآخر متن. فاما السند فهو سلسلة الرواية سلسلة الرواية التي تنتهي الى من قول قولي او فعل او تقرير  
سلسلة الرواية التي تنتهي الى منقول قولي او فعل - [00:06:35](#)  
او تقرير. وسلسلة الرواية مؤلفة من رواية وصيغ اداء وسلسلة الرواية مؤلفة من رواية وصيغ اداء. واما المتن فهو ما تنتهي اليه سلسلة  
الرواية من منقول قولي او فعل او تقريري. ما تنتهي اليه - [00:07:05](#)  
سلسلة الرواية من قول قولي او فعل او تقرير. فما اجتمع فيه السند  
والمتن عد خبرا في اصطلاح المحدثين - [00:07:34](#)

وذروة المنقول عندهم من الاخبار واعظمها هي الاخبار المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم ثم الحقوا بها المنقولة عن الصحابة  
والتابعين رضي الله عنهم ورحمهم فالخبر اصطلاحا ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم او غيره - [00:07:59](#)  
من قول او فعل او تقرير ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم او غيره من قول او فعل او تقرير واثمرت هذه العناية عندهم  
تدوين اصطلاح الحديث الجامع للقواعد - [00:08:34](#)

المتعلقة ببيان الراوي او المروي في حالة او وصفه والخبر عند اهل الحديث ينقسم باعتبار طرق وصوله اليها اي اسانيده الى اثنين  
والخبر عند اهل الحديث ينقسم باعتبار طرق وصوله اليها الى قسمين - [00:08:58](#)

اولهما خبر له طرق بلا عدد معين. خبر له طرق بلا عدد معين. وهو توافر المفيد للعلم اليقيني بشروطه. والمراد بكونه بلا عدد معين  
اي بلا اعتبار الحصر اي بلا اعتبار الحصر في عدد معين دون غيره - [00:09:27](#)

والمراد باليقيني الضروري الذي لا يتوقف على نظر واستدلال. الضروري الذي لا يتوقف على واستدلال ولفظ المتواتر من الالفاظ  
المستعملة عند قدماء المحدثين وليس اجنبيا عنهم لكن الاجنبي بعض المعاني المدعاة له. لكن الاجنبي بعض المعاني المدعاة له -  
[00:09:59](#)

فهو عندهم خبر جماعة يفيدون بنفسه العلم بصدقه. خبر جماعتي يفيد بنفسه العلم بصدقه وليس له عدد معين. ومجاراة لما ذكره  
المصنف رحمة الله توافر واصطلاحا هو خبر. بلا عدد معين - [00:10:35](#)

يفيد بنفسه العلم بصدقه. خبر بلا عدد معين يفيد بنفسه يفيد ايش قلنا يفيد بنفسه العلم بصدقه. يفيد بنفسه العلم بصدقه. والمراد  
افادته بنفسه العلم بصدقه عدم افتقاره الى ما يقويه ليورث - [00:11:10](#)

ادراته العلم عدم افتقاره الى ما يقويه كي يورث العلم لمدركه كي يورث العلم لمدركه بل متى جمع شروط التواتر افاد  
اليقين وهذا معنى كقول المصنف المفيد للعلم اليقيني بشروطه. وشروطه - [00:11:45](#)

ذكرها المصنف في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر. اولها ان عدد كثير ان يرويه عدد كثير. وثانية ان تحلوا ان تحيلوا ان احيل  
العادة ان تحيل العادة تواطئهم وتواافقهم على او توافقهم على الكذب. ان تحيل العادة تواطئهم او توافقهم على الكذب - [00:12:15](#)  
وثالثها ان يرووا ذلك عن مثلهم في جميع طبقات الاسناد ان يرووا ذلك عن مثلهم في جميع طبقات الاسناد من الابتداء الى الانتهاء  
رابعها كون مستند انتهائهم الى الحس. كون مستند انتهائهم الى الحس. رؤية - [00:12:52](#)

او سمعا رؤية او سمعا. وخامسها ان يصبح خبرهم افادة العلم لسامعه ان يصبح خبرهم افادة العلم لسامعه. فهذه شروط  
خمسة وذكر المصنف نفسه في نزهة النظر انه يمكن ان يقال ان الشروط الاربعة اذا حصلت استلزمت الشرط - [00:13:20](#)

الخامس ان الشروط الاربعة الاولى اذا حصلت استلزمت الشرط الخامس وهو ذلك في الغالب وهو كذلك في الغالب لكن قد تختلف عن البعض مانع لكن قد تختلف عن البعض لمانع. والثاني خبر له طرق ممحضه. خبر - 00:14:01

له طرق ممحضه. وهو ثلاثة انواع احدها ما حصر بما فوق الاثنين. ما حصر بما فوق الاثنين. ولم يبلغ حد متواتر وهو المشهور ويسمى المستفيض ويسمى المستفيض ايضا على رأي. ويسمى المستفيض ايضا - 00:14:31

على رأي وهو قول جماعة من ائمة الفقهاء. وهو قول جماعة من ائمة الفقهاء وثانيها ما حصر بالاثنين؟ وهو العزيز وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه. وليس شرطا الصريح خلافا لمن زعمه. وثالثها - 00:15:02

ما حصر بواحد ما حصر بواحد وهو الغريب ويوصي الخبر بواحد الانواع الثلاثة بالنظر الى اقل طبقاته رواة ويوصي الخبر بواحد الاوصاف الثلاثة بالنظر الى اقل طبقاته مواهدة فالاقل يقضي - 00:15:32

على الاكثر فالاقل يقضي على الاكثر. اي يحكم به عليه فالاقل يقضي على الاكثر ذكره المصنف في نزهة النظر اي يحكم به عليه اي اي يحكم به عليه فلو قدر ان خبرا رواه في طبقة اربعة. وفي اخرى اثنان - 00:16:07

وفي ثلاثة. فان هذا الخبر فان هذا الخبر يكون الاقل فيه هو الاثنان تم عزيزا وعلى ما تقدم تحريره في المتواتر فالحادي هو خبر هو خبر له طرق ممحضه - 00:16:39

لا يفيد بنفسه العلم بصدقه. خبر له طرق ممحضه. لا يفيد بنفسه العلم بصدقه وهذا الذي ذكرناه من تحقيق معاني هذه الانواع الثلاثة من الاحاد هو باعتبار ما استقر عليه الاصطلاح. والا - 00:17:03

المحدثين فيها مسالك غير هذا واخبار الاحاد فيها المقبول والمردود لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال رواتها واخبار الاحاد فيها المقبول والمردود. لتوقف الاستدلال لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال - 00:17:34

لرواتها دون الاول وهو المتواتر كما قال المصنف في علم حينئذ ان كل متواتر صحيح ان كل متواتر صحيح. اما الاحاد فيها ما يحكم بقبوله وفيها ما يحكم رده وانما قيل كل متواتر صحيح لان الخبر المتواتر لا يصل الى - 00:18:01

لان الخبر المتواتر لا يصل الى كثرته بالنقل الا بعد صحته فان النقوس تتشفى عادة الى نقل الاحاديث الصحيحات. فان النقوس اي تتعلق عادة بنقل الاحاديث الصحيحات دون الاخبار المردودات - 00:18:38

اذا ثبت الخبر كان من اثار ثبوته انتشاره وشيوعه حتى يبلغ حد المتواتر. وحديث الاحادي يفيد الظن. اي رجحان امر الماء. اي امر ما وهي التي يشير اليها جمع بقولهم غلبة الظن وهي التي يشير اليها جمع بقولهم غلبة - 00:19:07

ظن وهو وصف كاشف وهو وصف كاشف لان الظن المعتمد عند اهل العلم هو الغالب دون غيره لان الظن المعتمد عند اهل العلم هو الغالب دون غيره. والاصطلاحات ملاحظة في العبارات - 00:19:41

والاصطلاحات ملاحظة في العبارات. اي اذا وجدت عبارة لاهل فلنليس لك ان تفهمها بعلم اجنبي عنه. وانما تفهمها بالعلم نفسه وانما تفهمها بالعلم نفسه فمثلا النسخ عند النفاوة لا يفهم بمعنى النسخ عند الاصوليين. وهلم جرا. وربما افاد - 00:20:03

حديث الاحاد العلم النظري. وربما افاد حديث الاحاد العلم النظري بالقرائن التي تتحف بالخبر او المخبر. التي التفوا بالخبر او المخبر. لان الرواية وان بلغ ما بلغ من العدالة والظبط. وليس مرصوما - 00:20:41

من الخطأ والسوء ووجدان هذا الاحتمال يمنع افادته العلم في نفسه لكن متى صحت القرينة المقوية له قطع ان حديث الاحادي افاد العلم بتلك القرينة وهذا اختيار جماعة من المحققين كابن تيمية الحفييد كابن - 00:21:07

الحفييد في اخرين. نعم قال المصنف رحمة الله ثم الغرابة اما ان تكون في اصل السند اولى فالاول الفرد المطلق والثاني الفرد النسبي ويقل اطلاق الفردية عليه ذكر المصنف رحمة الله - 00:21:39

تعالى هنا امرا يتعلق بالغريب المتقدم ذكره فهو نوع من انواع الاحاد ونقله كما سلف ينحصر بواحد. وهذا الحصر اما ان يكون في اصل السند اولى. فيكون الغريب نوعين بالنظر الى موضع الغرابة من الاسناد - 00:22:02

فيكون الغريب نوعين بالنظر الى موضع الغرابة في الاسناد. احدهما الفرد المطلق الفرد المطلق وهو ما كانت الغرابة فيه في اصل

السند ما كانت الغرابة فيه في اصل السند. والثاني الفرد النسبي. الفرد النسبي - [00:22:33](#)

وهو ما كانت الغرابة فيه في سائر السند دون اصله. ما كانت الغرابة فيه في سائل السند دون اصله. واصل السند هو التابعى واصل السند هو التابعى الصحابي يعلم ذلك مما نقله ابن اطليوا في حاشية النزهة - [00:23:03](#)

ذلك مما نقله ابن قطبعة في حاشية النزهة عن شيخه المصنف عن شيخه المصنف في كلامه على هذا الموضوع فيكون الفرد المطلقا ما تفرد به تابعى عن صحابي. فيكون الفرد المطلقا ما تفرد به - [00:23:33](#)

تابعى عن صحابي والفرد النسبي ما تفرد به دون التابعى عن شيخه ما تفرد به دون التابعى عن شيخه وهذا هو ظاهر ما ابداه المصنف في نزهة النظر فالمراد على التحقيق باصل السند هو التابعى ومتعلق الحكم بالغرابة يكون منه - [00:24:00](#)

فما دونه. واما الصحابي فليس مناطا لها ومن قواعد فهم العلم ان ما غمض من متن ما استعين به استعين بكلام مصنفه فان فقد [00:24:36](#) كلامه نظر الى كلام اصحابه. نظر الى كلام اصحابه. ولهذا فان - [00:24:36](#)

اول شرح تقدمه لمتن ما هو شرح مصنفه. ثم يليه شروح اصحابه شروح اصحاب المتن او حواشيهم على شرح المصنف لهذا الكتاب فانه حفل بشرح مصنفه له في نزهة النظر ثم رزقت نزهة النظر او وضع جماعة من اصحاب ابن حجر - [00:25:04](#)

عليها حواشى التقىروا مباحث منها عن المصنف نفسه لا تجدها لا في شرحه ولا في كتبه الاخرى قال رحمة الله وخبر الاحد بنقل [00:25:35](#)

عدل تام الضبط متصل السند غير اللدن ولا شاب وهو الصحيح لذاته. وتتفاوت رتبه بتفاوت هذه الاوصاف. ومن ثم قدم صحيح [00:25:35](#)

مسلم ثم شرطهما فان خف الضبط فالحسن لذاته وبكترة طرقه يصح. فان جمع فلترد في تقدم ان اخبار الاحادى فيها المقبول [00:26:05](#) والمردود. تقدم ان اخبار الاحادى فيها المقبول والمردود وهي قسمة لها باعتبار درجات ثبوتها. وهي قسمة لها باعتبار - [00:26:05](#)

درجات ثبوتها فذاك الذي سلف يتعلق باعتبار طرق الوصول. واما هذا فباعتبار درجات الثبوت. فالحديث قسمان فالحديث المقبول [00:26:35](#) قسمان الاول الصحيح والثاني الحسن فاما القسم الاول وهو الصحيح فهو نوعان ايضا. فاما القسم الاول وهو الصحيح فهو نوعان [00:26:35](#)

ايضا. او لهما - [00:26:35](#) لذاته صحيح لذاته واليه اشار المصنف بقوله خبر الاحد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلم ولا شاذ هو الصحيح لذاته.

فيكون الصحيح لذاته على ما حکاه المصنف هو ما رواه عدل تام الضبط بسند متصل ما رواه عدل تام الضبط - [00:27:10](#)

بسند متصل غير معلم ولا شاذ غير معلم. والمعلم كما سيأتي هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق. [00:27:44](#) هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق - [00:27:44](#)

ونفي الشذوذ هنا المراد به ونفي الشذوذ هنا المراد به مخالفة الراوي المقبول لمن هو ارجح [00:28:14](#) منه فالحديث يكون صحيحا فالحديث يكون صحيحا - [00:28:14](#)

اذا جمع نوعين من الاوصاف. اذا جمع نوعين من الاوصاف احدهما او صاف ثبوتية او صاف ثبوتية هي المذكورة في قولنا ما رواه عدل [00:28:52](#) تام الضبط ما رواه عدل تام ضبط بسند متصل - [00:28:52](#)

والآخر او صاف عدمية. او صاف عدمية هي المذكورة في قولنا غير معلم ولا شاذ وتفاوت رتب الصحيح بتفاوت [00:29:25](#) الاوصاف المذكورة في حده. ومن ثم قدم صحيح البخاري - [00:29:25](#)

ثم مسلم ثم شرطهما لقوه تتحققها في الاول وتراتييها فيما بعده لقوه تتحققها اي شروط الصحيح في الاول وتراتييها يعني نزولها فيما [00:29:52](#) بعدهم او صاف الصحيح خمسة. او صاف الصحيح خمسة احدها عدالة رواتب. عدالة رواته - [00:29:52](#)

وثانية تمام ضبطهم. وثالثها اتصال سنه سنه ورابعها سلامته من الشذوذ. سلامته من الشذوذ. وخامسها من العلة [00:30:26](#) وخامسها سلامته من العلة فتفاوت هذه الاوصاف في حديث ما - [00:30:26](#)

يتفاوت حظه من الصحة بالنسبة الى غيره من الاحاديث. وكذا في التصانيف. فالتصانيف التي يعني مصنفوها بتحقيق هذه الاوصاف [00:30:59](#) في رواتها تكون اعلى من يترافق في ملاحظة هذه الاوصاف. فيكون اقل رتبة فيما يخرجه من الحديث - [00:30:59](#)

الصحيح في كتابه والنوع الثاني الصحيح لغيره واليه اشار المصنف بقوله وبكثرة طرقه يصحح واليه اشار المصنف بقوله وبكثرة طوقة يصحح بعد ذكره الحديث الحسن لذاته بعد ذكره الحديث الحسن لذاته - [00:31:31](#)

فيكون الصحيح لغيره هو ايش الحسن لذاته اذا كثرت طرقة. هو الحديث الحسن لذاته اذا كثرت طرقة اما القسم الثاني من المقبول وهو الحسن اما القسم الثاني من المقبول وهو الحسن فهو نوعان ايضا - [00:32:01](#)

اهو نوعان ايضا او لهما الحسن لذاته واليه اشار المصنف بقوله فان خف الضبط فالحسن لذاته واليه اشار المصنف بقوله فان خف الضبط فالحسن لذاته. والمراد مع وجود بقية والمراد مع بقية الشروط السابقة. فيكون تعريف الحسن لذاته ما رواه - [00:32:25](#) خف ضبطه ما رواه عدل خف ضبطه بسند متصل سند متصل غير معلم ولا شاذ غير معلم ولا شاذ. والمراد بخفة الضبط قصوره عن التمام مع بقاء اصله. والمراد بخفة الضبط قصوره عن التمام - [00:33:01](#)

مع بقاء اصله فان ازدادت خفة الضبط حتى ساء حفظه حتى ساء حفظه خرج من الخفة حتى ساء حفظه خرج من الخفة الى فقد الضبط - [00:33:31](#)

فان زاد فان ازدادت خفة ضبطه خرج لسوء حفظه خرج من الخفة الى فقد الضبط يعني كم صار او صاف مرت بنا تتعلق بالضبط؟ الاولى الصحيح ايش؟ تام الضبط. والثاني الحسن - [00:33:54](#)

بالضبط والثالث للضعف يعني الحفظ يعني ايش يعني فقد الضبط يعني فقد الضبط بكثرة خطأه وسوء حفظه. والثاني الحسن لغيره والثاني الحسن لغيره ولم يذكره المصنف هنا. ولم يذكره المصنف هنا. لكنه قال في موضع متأخر يأتي - [00:34:19](#)

ومتي توبع سيء الحفظ بمعتبر؟ ومتي توبع سيء الحفظ بمعتبر وكذا المستور وكذا المستور والمدل والمدل والمدلس وكذا المستور المرسل والمدلس طار حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع. صار حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع. انتهى كلامه - [00:34:51](#)

فيكون الحسن لغيره على ما حکاه المصنف هو حديث سيء الحفظ هو حديث سيء الحفظ والمستور والمدل والمدلس اذا توبع بمعتبر. حديث سيء الحفظ والمستور والمدل والمدلس. اذا توبع - [00:35:25](#)

بمعتبر والذي تقتضيه صناعة الحدود ان يختصر عد انواعه فتجمع بملاحظة الوصف الجامع لهم. وهو خفة الضبط وقبول الاعتماد خفة الضبط وقبول الاعتماد يعني هذه الاجناس الاربعة التي ذكرها ابن القيم هي كالمثال. هناك ايضا امثلة اخرى لها من الرواة الذين يحسن حديث - [00:35:51](#)

لغيره فلا بد ان نبحث عن الصفة التي حسن بها حديثه. وهي خفة الضبط وقبول خفة الضعف وقبول الاعتماد. فيكون الحسن لغيره اصطلاحا فيكون الحسن لغيره اصطدام عن ما كان ضعفه ما كان هو الحديث الذي هو الحديث الذي كان ضعفه خفيفا - [00:36:26](#)

واعتضد بما هو مثله او فوقه. هو الحديث الذي كان ضعفه خفيفا واعتضد بما هو مثله او فوقه وهذه الانواع الاربعة المتقدمة للحديث المقبول وهي الصحيح لذاته الصحيح لغيره والحسن لذاته والحسن لغيره. لابد من ردها الى اصل - [00:36:56](#)

كلها يجمع المتشابهين منها وال الصحيح لذاته وال الصحيح لغيره يجتمعان في اصل الصحة والحسن لذاته والحسن لغيره يجتمعان في اصل الحسن. فلابد من ايجاد ما يحيط بحقيقة كل نظيرتين منهم. وقد نبه الى هذا المصنف نفسه في كتاب - [00:37:36](#) اب الفاصح في النكهة على ابن الصلاح. في نوع الصحيح. فذكر الحاجة الى وضع تعريف يجمع نوعيه ووعد ببيان ذلك في نوع الحسن ثم اوفي بوعده ثم اوفي بوعده فقال في كتاب اب الفاصح عند نوع الحسن - [00:38:12](#)

هو الحديث اكتبوا هذا. هو الحديث الذي يتصل اسناده وال الحديث الذي يتصل اسناده بنقل العدل التام الضبط بنقل العدل التام الضبط او القاصر عنه. او القاصر عنه اذا اعتضد عن مثله الى منتهاه. اذا اعتضد - [00:38:37](#)

عن مثله الى منتهاه ولا يكون شادا ولا معللا. ولا يكون شادا ولا معللا فهذا الحد الذي ذكره ابن حجر لل الصحيح يختص بنوع واحد ام يجمع النوعين؟ يجمع النوعين مع وهو احدى مما ذكره في نخبة - [00:39:11](#)

الفكر وجرى عليه في نزهة النظر ونبه بعده تلميذه السحاوي في كتاب التوضيح الى اجب الحسن الصحيح والحسن الى وضع حد جامع للأنواع. لا الاكتفاء بحد لكل واحد من تلك الانواع ونذر ذكر هذه المسألة في جمهور كتب المصطلح - [00:39:41](#)

فهمتم انتم كلامهم؟ يعني ابن حجر تلميذه السخاوي في التوضيح كتاب التوضيح الازهر او الابهري نبه الى ان هذا المشهور عند المحدثين في هذه الحدود الاربعة يحتاج الى ايجاد ما يجمع به كل نوعين - [00:40:20](#)

فيجمع الصحيح لذاته مع الصحيح لغيره لاتفاقهما في اصل الصحة. وكذا يجمع الحسن ذاته مع الحسن لغيره لوجود اصل الحسن وهذا الذي قاله هو غاية التحقيق ولا ينزع في ذلك من ادنى من له ادنى معرفة في العلم - [00:40:44](#)

وربما جهل العالم عن تحقيقه. لأن لأن كتاب الفصحاح بالنكت عن الاصطلاح متقدم على نزهة النظر لكن تحقيق العلم يكون فتحا لكن تحقيق العلم يكون فتحا وربما يذهب وربما يذهل - [00:41:12](#)

المتحقق عما فتح له يوما مع تطاول السنين. ولا تكاد عالي تجد عالما من اولئك المحققين الا وتجد له تارة تحقيقا باهرا ثم تجده خالفة لماذا وجد التحقيق الباهر لانه اعمل منه في الفهم والادراك. لماذا؟ وجد لانه اعمل منه في الفهم والادراك فقط - [00:41:37](#)

ولا في شيء ثاني مع توفيق الله مع توسيع في كتبه وجد هذا عند جماعة من المحققين الذين يكون منهم هذا. فإذا وجدت - [00:42:07](#) طبيه لكن من توسيع في العلم وقرأ في كتبه وجد هذا عن المقام يضيق عن نشر تحقيقا فهو المقدم. لأن الناقل عن الاصل معه زيادة علم فهو فيما حققه جاء بعلم زائد فيقدم على ما هو مشهور. ومتتابعة ادت لنخبة الفكر - [00:42:34](#)

وهو مقتضى النظر يمكن ان يقال في تعريف الحديث الصحيح ما رواه عدل تام ضبطي او القاصر عنه. ما رواه عدل تام الضبط او القاصر عنه. اذا اعتضد ما رواه عدل تام الضبط - [00:42:57](#)

او القاصر عنه اذا اعتضد بسند متصل. بسند متصل غير معلم ولا شاذ غير معلم ولا شاذ. والقاصر عن العدل التام الضبط هو من خف ضبطه. والقاصر عن العدل التام الضبط هو من خف ضبطه ولم يفقد. من خف ضبطه ولم يفقد اي لم يفقد ضبطه - [00:43:20](#) والعاضد له هو ما كان مثله او فوقه. وهذا التعريف نوعي الحديث الصحيح وهذا التعريف يجمع نوعي الحديث الصحيح ويقال في الحسن طرد ان هذه القاعدة هو ما رواه عدل خف ضبطه ما رواه عدل خف - [00:43:50](#) ضبطه بسند متصل. او كان ضعفه خفيفا او كان ضعفه خفيفا واعتضد غير معلم ولا شاذ. غير معلم ولا شاذ وخفيف الضعف هو ما كان سبب تضعيقه لا يمنع التقوية به - [00:44:20](#)

وخفيف الضعف هو ما كان سبب تضعيقه لا يمنع التقوية به. ومن كما تقدم في كلام المصنف سيء الحفظ والمستور والمرسل والمدلس والعاضد له هو ما كان مثله او فوقه. وهذا التعريف - [00:44:50](#) اجمعوا نوعي الحسن لذاته والحسن لغيره. نعم. قال رحمة الله فان جمع فان التردد في الناقل حيث التفرد والا باعتبار اسنادين. ذكر المصنف رحمة الله انه اذا جمع الصحيح والحسن - [00:45:23](#)

في وصف حديث ما فقيل فيه حسن صحيح فان له حالين الاولى ان يكون له سند واحد فيكون جمعهما للتتردد في حال ناقده. فيكون جمعهما - [00:45:43](#)

التردد في حال ناقله اي راويه. ايحكم بصحة حديثه ام بحسنه؟ ايحكم بصحة حديثه ام بحسنه؟ والثانية ان يكون له اسنادان. ان يكون له اسنادان فيكون جمعهما باعتبار ان احدهما حسن والآخر صحيح - [00:46:09](#)

فيكون جمعهما باعتبار ان احدهما حسن والآخر صحيح وايراد هذه المسألة في نخبة الفكر وهو كتاب موضوع لبيان مصطلح اهل الاثر يشعر بأنه اصطلاح مشهور متداول بين وهو خلاف الواقع. فإنه مختص بالترمذى وحده. اما غيره - [00:46:40](#)

تكلم به نادرا وذكره المصنف لمناسبة محل. وذكره المصنف بمناسبة محل. فإنه لما بين لا الصحيح والحسن وكان مما يقع الجمع بينهما وبينه بقوله فان جمعا فلتتردد في الناقل حيث التفرد - [00:47:15](#)

والا باعتبار اسنادين وما اختاره هو احد المسالك التي فسر بها قول الترمذى حسن صحيح وما ذكره هو احد المسالك التي فسر بها قول الترمذى حسن صحيح ولأهل العلم مسالك اخرى - [00:47:43](#)

اخرى تطلب من المطولةات. نعم قال رحمة الله وزيادة راويعها مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو اوثق. فان خوف بارجح فالراجح

المحفوظ ومقابلة الشاذ ومع الضعف الراجح المعروف وم مقابلة المنكر. لما قرر المصنف رحمة الله نوعي - 00:48:03  
بما صله اتبعه ببيان حكم زيادة راويه. فذكر ان زيادة راوي الصحيح والحسن وهو العدل الذي تم ضبطه او خف مقبولة ما لم يخالف  
من هو اوثق منه على وجه المنافاة ما لم يخالف من هو اوثق منه على وجه المنافاة. وهذا يقتضي - 00:48:27  
انه اذا لم توجد منافاة اصلا قبلت هذه الزيادة. انه اذا لم توجد منافاة اصلا قبلت الزيادة فزيادة عدل تم ضبطه او خف مقبولة بشرط  
ان لا تنافي روایة من هو اوثق منه - 00:48:59

والمحترف الذي عليه المحققون واليه مال المصنف في نزهة النظر وفي الفصاحة انه ولا يحكم على زيادة راوي الحديث المقبول انه لا يحكم على زيادة راوي الحديث المقبول من الثقات والصدوقين بحكم مضطرب عام، بحكم مطرد عام. بل ينظر الى القرائن التي -

تحف كل زيادة بل ينظر الى القرائن التي تحف كل زيادة بحسب الخبر والمخبر بحسب بالخبر والم الخبر اي المروي والراوي. فقد تكون مقبولة وقد تكون مردودة وقد تكون مرفوقة. مما ذكره هنا من اطلاق القول بقبول الزيادة - [00:49:53](#)  
هو عنده خلاف التحقيق لان التحقيق عنده وهو الذي عليه الحفاظ الكبار انه لا يطلق القول بالقبول وانما ينظر الى قرائن تحتف بالخبر او المخبر. ثم يحكم بهذه القرائن فقد تقبل الزيادة - [00:50:26](#)

قد لا تقبل. وإذا خوف الراوي العدل التام الضبط او خفيقه بارجح منه فالراجح من الوجهين هو المحفوظ. فالراجح من الوجهين هو المحفوظ. وإذا خولف التام الضبط او خفيقه بارجح منه فالراجح من الوجهين هو المحفوظ ومقابله - 00:50:51  
الشام فالمحفوظ هو حديث الراوي العدل فالمحفوظ هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف. الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بمروج. اذا خولف بمروج. والشاذ هو حديث الراوى. العدا - 00:51:21

الذى تم ضبطه او خس الذى تم ضبطه او خف. اذا خولف بايش؟ براجح اذا خولف براجح واذا خولف الراوى العدل الذى تم ضبطه او خف بضعف اذا خولف الراوى العدل - 00:51:52

الاتام الذي تم ضبطه او خف بضعف فحديث العدل الذي تم ضبطه او خف هو المعروف وحديث الضعيف المخالف هو المنكر.  
فال الحديث المعروف هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف. الذي تم ضبطه او خف - 00:52:18  
اذا خولف بضعف. اذا خالف بضعف حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خلف بضعف. والمنكر هو حديث الراوي الضعيف.  
00:52:48

فلم يتفرد به تابعي. فلما وافق التابعية غيره أو وافق من دونه فذلك هو المتابع. والمتابعة فعله وهي المراده في الفن ولا تختص بالفرض النسبي. بل تقع في الفرض المطلق ايضا. بعد ظن كونهما - 00:54:10

ويقال في تعريف المتابعة ويقال في تعريف المتابعة هي موافقة الراوي غيره. موافقة الراوي غير في روايته عن شيخه في روايته عن شيخه او من فوقه لحديث معلوم موافقة الراوي غيره في روايته عن شيخه او من فوقه لحديث معلوم - 00:54:40 والموافقة في روايته عن شيخه تسمى متابعة تامة. والموافقة في روايته عن تسمى متابعة تامة. وموافقتها في روايته عن من فوقه 00:55:20 تامة. تامة. تامة. تامة. تامة.

وهي موافقة الراوي غيره في روایته عن من فوق شیخه. فی روایته عن من فوق شیخه ویقارن المتابعة عندهم الشاهد. ویقارن موافقة الراوی غیره فی روایته عن شیخه. والآخر المتابعة القاصرة المقصورة - 00:55:50

المتابعة عندهم شاهد وهو متن يروى متن يروى عن صحابي اخر يشبه - 00:56:20

الحديث معلوم متن يروى عن صحابي اخر يشبه متن حديث معلوم والمقصود بالحديث المعلوم ما يطلب له المتابع او الشاهد والمتابعة والشاهد يرجعان الى اصل كلي هو الاعتبار. والمتابعة والشاهد يرجعان الى اصل - 00:56:50

كن لي وهو الاعتبار والاعتبار هو تتبع الطرق للوقوف على المتابعات والشواهد تتبع الطرق للوقوف على المتابعات والشواهد. ايش معنى تتبع الطرق ها ايش هي الطرق تتبع اللسان وتتبع الطرق يعني إنسان في الخروج واللاج هذا ما يدرك العلم اللي تتبع الطرق لا يدرك العلم نعم - 00:57:20

قال رحمة الله ثم المقبول ان سلم من المعارضة فهو المحكم وان عرض بمثله فان امكن الجمع فهو مختلف الحديث او ثبت المتأخر فهو الناسخ والآخر المنسوخ والا فالترجح ثم التوقف. بعد ان فرغ المصنف رحمة الله - 00:57:57

من بيان قسمة الحديث المقبول باعتبار درجة قبوله ذكر هنا حسمته باعتبار العمل به. ذكر هنا قسمته باعتبار العمل به. وانه ينقسم الى قسمين الاول خبر مقبول سلم من المعارضة - 00:58:19

قبل مقبول سلم من المعارضة. وهو المحكم. والثاني خبر مقبول لم يسلم من المعارضة. خبر مقبول لم يسلم من المعارضة. بل عرض بمثله بل عورظ مثل ايه؟ وهذا له قسمان وهذا له قسمان. احدهما ما امكن الجمع بينهما - 00:58:45

وهو مختلف الحديث ما امكن الجمع بينهما وهو مختلف الحديث. فمختلف الحديث عندهم هو الجمع بين الاحاديث المتوجه تعارضه. الجمع بين الاحاديث المتوجه تعارضها. ولا يقال الموهنة للتعارض لانها في نفسها ليست متعارضة - 00:59:15

لانها في نفسها ليست متعارضة ولكن التوهم واقع للناظر فيها. باعتبار ما له من معانٍ ولكن التوهم واقع للناظر فيها باعتماد باعتبار ما يلوح له من معانٍها والجمع بين الاحاديث - 00:59:48

هو التأليف بين مدلولي حديثين فاكثر هو التأليف بين مدلولي حديثين فاكثر. توهم عارضهما دون تكلف ولا احداث. دون تكلف ولا احداث. ومعنى تكلف تحمل الحديث ما لا يتحمل. تحمل الحديث ما لا يتحمل. ومعنى الاحداث - 01:00:11

اختراع معنى اختراع معنى غير معتمد به. غير معتمد به في الشريعة والقسم الثاني والقسم الآخر ما لم يمكن الجمع بينهما ما لم يمكن الجمع بينهما فان ثبت المتأخر فهو الناسخ. والآخر المنسوخ. فان ثبت المتأخر فالآخر الناس - 01:00:47

ان ثبت المتأخر فهو الناسخ. والآخر المنسوخ. وان لم يعرف وان لم يعرف المتأخر منها سير الى الترجح وان لم يعرف المتأخر منها سير الى الترجح ان امكن والا حكم بالتوقف. وهذه الجملة مشتملة على الفاظ اربعة يحسن بيانها. اولها - 01:01:16

ال الحديث الناسخ الحديث الناسخ وهو الحديث المترافق وهو الحديث المترافق الدال على رفع خطاب الشرعي الدال على رفع الخطاب الشرعي. او حكمه او هو معا اوهما معا. هو الحديث المترافق الدال على رفع الخطاب الشرعي او حكمه - 01:01:46

اوهما معا ايش معنى الحديث المترافق المتأخر ايش طيب لو قال لا هذا واحد قال سمع الكلام هذا؟ قال لا الحديث المترافق المقصود به الحديث الذي ينزل قدره عن غيره - 01:02:18

شرایکم ما يحتمل عند اهل العربية التراخي يعني تأخره عن غيره يعني قدرا او ذكرا فما المصير للحكم بيننا وبينه الاستيلاء الاصطلاح فالاصطلاحات العبارات ملاحظة في الاصطلاحات. فقولنا الحديث المترافق - 01:02:39

اي المتأخر صدوره من النبي صلى الله عليه وسلم. اي المتأخر صدوره من النبي صلى الله عليه وسلم وقولنا الدال على رفع الخطاب الشرعي المراد بالخطاب الشرعي هو لفظ الحديث هنا هو لفظ الحديث هنا. وقولنا او - 01:03:05

حكمه يراد به الاتر المترتب عليه من تحليل او تحرير او غيرهما. الاتر المترتب عليه من تحليل او تحرير او غيرهما. وثانيةها الحديث المنسوخ الحديث المنسوخ وهو الحديث المتقدم الحديث المتقدم الذي رفع خطابه او حكمه او - 01:03:33

ومعا الحديث المتقدم الذي رفع خطابه او حكمه اوهما معا وثالثها الترجح بين الاحاديث وهو تقديم الحديث مقبول على مثله. لتعذر الجمع بقرينه تقديم الحديث مقبول على مثله لتعذر الجمع بقرينه - 01:04:06

ورابعها التوقف في الاحاديث التوقف في الاحاديث وهو منع تقديم حديث مقبول على مثله منع تقديم حديث مقبول على مثله.

لتعذر الجمع وخفاء دليله التقديم لتعذر الجمع وخفاء دليل التقديم. نعم. قال رحمة الله ثم - [01:04:37](#)

ردود اما ان يكون لسقط او طعن فالسقوط اما ان يكون من مبادي السنن من مصنف او من اخره بعد التابعي او غير ذلك فالاول المعلق والثاني المرسل والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعلض والا فالمنقطع. ثم قد يكون - [01:05:07](#)

واضحا او خفية فالاول يدرك بعدم التلاقي ومن ثم احتاج الى التأريخ. والثاني المدلس هو يرد بصيغة تحتمل اللقية قال وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلقه. بعد ان فرغ المصنف رحمة الله من بيان ما يتعلق - [01:05:27](#)

وبالحديث المقبول شرع يبين ما يتعلق بالحديث المردود واهمل تعريفه استغناء بظهوره من قسم المقبول وهم الصحيح والحسن. فانه اذا عرف الصحيح والحسن عرف المردود لانه مقابل لهما. والحديث المردود - [01:05:47](#)

والحديث الذي فقد شرطا من شروط القبول. هو الحديث الذي فقد شرطا من شروط القبول والمقصود بالمردود الحديث الضعيف. والمقصود بالمردود الضعيف الذي تدرج فيه جميع الافراد المردودة. الذي تدرج فيه جميع الافراد المردودة - [01:06:17](#)

كالمرسل والمنقطع والمترنوك والباطل والموضوع مما سيأتي ذكره هو اسم جنس لانواع يجمعها الرد ويميزها الحد. فهو اسم جنس لانواع يجمعها الرد ويميزها الحد والحديث المردود قسمان احدهما ما رد لسقط. ما رد لسقط والآخر ما رد لطعن. ما رد - [01:06:47](#)

طعن وقد ذكر المصنف ان المردود بالسقط يقسم باعتبارين. وقد ذكر يصنف ان المردود بالسقط يقسم باعتبارين. احدهما موضعه من السنن والآخر جلاؤه وخفاؤه. احدهما موضعه من السنن. والآخر جلاؤه وخفاؤه - [01:07:27](#)

فاما باعتبار موضع السقف من السنن فينقسم الى ثلاثة اقسام. فاما باعتبار موضع السقف من السنن فينقسم الى ثلاثة اقسام. الاول ان يكون السقط من مبادي السنن من مصنف ان يكون السقف - [01:07:58](#)

من مبادي السنن من مصنف. اي من اوله وهذا هو المعلق. ويقال في تعريف المعلق ما سقط من مبتدأ اسناده فوق المصنف راو او اكثر ما سقط - [01:08:22](#)

من مبتدأ اسناده فوق المصنف راو او اكثر فيكون اللي فوق المصنف منه شيخ او من فوقه فاذا سقط الشيخ او الشیخ او هو شیخ الشیخ هذا كله يسمى معلقا - [01:08:48](#)

والثاني ان يكون السقط في اخر السنن بعد التابع. ان يكون السقف في اخر السنن بعد التابع. وهذا هو المرسل وهذا هو المرسل. ويقال في تعريف المرسل ما سقط هو ما سقط من اخر اسناده - [01:09:06](#)

ما سقط من اخر اسناده بعد التابع راو او اكثر. ما سقط من اخر اسناده بعد التابع راو او اكثر وبعبارة اوضح هو ما اضافه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم ما اضافه التابعي - [01:09:32](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكروا لكم بيتا قبل فيه هذا الحج وحكمه ان يذكره ها قلنا قبل ذكرنا بيتا يجمع الحد وحكم المرسل. ومرسل الحديث ما قد وصف برفع تابع له وضعف - [01:09:54](#)

ومرسل الحديث ما قد وصف بضعف تابع له وضعف. والثالث ان يكون السقف بين اوله وآخره. ان يكون السقف بين اوله وآخره. فان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعلض. فان كان - [01:10:24](#)

بين فان كان باثنين معك فصاعدا مع التوالي فالمعلض والا فهو المنقطع. فان كان باثنين قاعدة مع التوالي فالمعضل والا فهو المنقطع.

ويقال في تعريف المعلض ما سقط فوق مبتدأ اسناده راويان او اكثر مع التوالي - [01:10:49](#)

فسقط من مبتدأ اسناده فوق من سقط فوق مبتدأ اسناده راويان او اكثر مع التوالي ويقال في تعريف المنقطع هو ما سقط فوق مبتدأ اسناده راو او اكثر لا على التوالي. راو او اكثر لا على التوالي غير صحابي. لا على التوالي - [01:11:22](#)

غير صحابي وقولنا لا على التوالي ليخرج المعلض. قولنا لا على التوالي ليخرج المعلض. وقولنا غير صحابي ليخرج المرسل. واما باعتبار جلاء السخط من السنن وخفائه فينقسم الى قسمين. واما باعتبار جلاء السقط من السنن - [01:11:52](#)

فينقسم الى قسمين. احدهما المردود لسقط جلي. اي واضح المردود لسقط جري اي واضح. ويدرك بعدم التلاقي بين الراوي

ومن روى عنه. ويدرك بعدم التلاقي بين الراوي ومن روى عنه. ومن ثم احتاج إلى تاريخ المواليد والوفيات - [01:12:22](#)  
والرحلات وغيرها. ومن ثم احتاج إلى تاريخ المواليد والوفيات. والرحلات وغيرها وهذا القسم ليس له اسم خاص. وهذا القسم ليس له اسم خاص. لجريانه في الانواع السابقة فتطلق عليها اسماؤها. فتطلق عليها اسماؤها من تعليق -

[01:12:55](#)

او انقطاع او عضل او ارسال. قاله اللقاني في قضاء الوتر. قاله اللقاني في قضاء الوتر والآخر واللقاني بدون تشديد وليس اللقاني بعض الاخوان جزاهم الله خير يعني ماسكين على - [01:13:25](#)

ضغوط مشهورة فاحيانا ما نقف نحن مع هذا وانما نذكر على الوجه اذا ذكرنا شيء انت انظر بعد ذلك هل انا اخطأ ام انا اصبت تستفيد يعني احد الاخوان لما قلت في درس تعظيم العلم التستري رد علي مرتين التستري - [01:13:52](#)

وسكت عنه اسمعه ولكن سكت عنه. رجاء ان اصل الى تنبئه يستفيد منه هو وتستفيدون انتم. من لاذ اذا سمعت شيئاً من العلم تجهله هو خلاف ما تعلمته فراجعه. فاما ان تكون جاهدا له فتستفيد علمه. او يكون - [01:14:16](#)

هنا شيخك اخطأ وهو غير معصوم فتفيد العلم. لأن المقصود من بث العلم بين المتعلم والمعلم هو قولوا الى الخير والحق والهدى. فاذا كانت هذه نية المعلمين والمتعلمين استفادوا. واذا حصل القصور - [01:14:40](#)

في نية واحد منهما او هما معا حصل الضرر على العلم واهله بسبب شوب النية والآخر المردود لسقوط خفي المردود لسقوط خفي لا يدركه الا الحذاق من اهل الفن. لا يدركه الا الحذاق من اهل الفن وهو ما كان السقف فيه - [01:15:00](#)

ما كان السقط فيه بين اول السنن واخره خفية ما كان السقف فيه بين اول السادس وآخره خفيا. بصيغة تحتمل اللقي. بصيغة تمد اللقي كما و قال كما و قال على ما ذكره المصنف. وكن المصنف - [01:15:30](#)

رقى عن السمع وكن المصنف باللقي عن السمع. صرخ به صاحبه السحاوي في فتح المغيث فمراده هنا باللقي السمع وهو الموافق لتعبير المصنف في الافصاح فمقصوده بصيغة تحتمل السمع فمقصوده بصيغة تحتمل السمع. وقيل الاولى ان يقال - [01:15:56](#)

وقوع السمع ان يقال وقوع السمع وهو اصح. لأن اللقاء معتبر في المدلس كما صرخ به المصنف في الشرح فقد فرغ من لقائه بشيخه ولم يبقى الا احتمال السمع فيما جلس فيما دلس فيه - [01:16:28](#)

فقوله تحتمل اللقي فقال وعن يعني تحتمل وقوع السمع تحتمل وقوع السمع وهذه وهذا النوع يندرج فيه اقسام من علوم الحديث. الاول المدلس المدلس. وهو وفق عبارة النفق حديث رجل عن لقيه ما لم يسمع منه. حديث رجل عن لقيه ما - [01:16:54](#)

لم يسمع منه بصيغة تحتمل اللقي فعن وقال. حديث رجل عن لقيه لم يسمع منه بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال. وبعبارة اوضح توافق ما سبق تتحققه في المراد باللقي فالحديث المدلس هو حديث راوي عن من سمع - [01:17:31](#)

منه ما لم يسمعه بصيغة تحتمل وقوع السمع كعن وقال. هو حديث راوي عن من سمع منه ما لم يسمعه منه بصيغة تحتمل وقوع السمع كعن وقال يعني الراوي يكون سمع من ايش؟ شيخه يعني له سمع لكن هذا الذي حدث به عنه لم يسمعه - [01:18:01](#)

منه لكنه لما رواه عنه جاء بصيغة تحتمل وقوع السمع كعن وقال واسم الحديث المدلس مخصوص عندهم بالسقط على الصورة المذكورة. واسم الحديث المدلس مخصوص عندهم على الصورة المذكورة. فاذا ذكروا حديثا مدلسا قصدوا هذه السورة. فاذا سمعت احد المحدثين - [01:18:31](#)

يقول هذا حديث مدلس فالمعنى هذا الذي ذكرناه. اما التدريس فله معنى اوسع. اما التدريس فله معنى اوسع يريدون به اخفاء عيب في الرواية على وجه يوهم ان لا عيب فيها - [01:19:01](#)

اخفاء عيب في الرواية على وجه يوهم ان لا عيب فيها. كما يفهم من مختصر جاني المسمى بالديباج وشرح ملا محمد حنفي التبريزى عليه ويدل عليه تصرف ارباب الفن. وهذا من دقائق الافادات التي توجد في بعض المختصرات. وربما يوجد - [01:19:21](#)  
في الانهار ما لا يوجد في البحار. فالحديث المدلس اذا اطلقوه ارادوا به المعنى الخاص الذي تقدم ذكره اما اسم التدريس فهو عندهم اعم من ذلك. فمثلا تدليس الشيوخ. يطلق عليه حديث - [01:19:51](#)

دلست ام تدليس؟ تدليس. فالحديث فتدليس الشيوخ بتكتيقيهم او غير ذلك يقال له تدليس ولا يقال فيه حديث مدلس. والثاني الموصل الخفي وهو وفق عبارة المصنف حديث معاصر لم يلق من حدث عنه. حديث - 01:20:11

لم يلقى من حدث عنه بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال وبعبارة اوضح توافق ما سبق تحقيقه في المراد باللقي فالحديث المرسل ارسالا خفيا هو حديث راو عن من عاصره. حديث راو عن من عاصره - 01:20:41

ولم يثبت لقاوئه به. وبصيغة تحتمل وقوع السمع بصيغة تحتمل وقوع السمع حديث راو عن من عاصره ولم يثبت لقاوئه به بصيغة تحتمل وقوع السمع كعن وقال - 01:21:11

فيجتمع المدلس والمرسل الخفي في امرين. فيجتمع المدلس والمرسل الخفي في امرين اول ان الراوي فيهما لم يسمع ما حدث به عن من روى عنه. ان الراوي فيهما لم يسمع ما حدث به - 01:21:38

عن من روى عنه. والثاني ان تحديثه يكون بصيغة تحتمل وقوع السمع. ان تحديث انه يكون بصيغة تحتمل وقوع السمع طيب كيف يصح الشرط الاول؟ ونحن قلنا المدلس يكون سمع من الراوي - 01:22:03

من شيخه نعم يعني هذا الحديث بعينه لم يسمعه لكن سمع احاديث اخرى. والفارق بينهما والفارق بينهما هو ثبوت اللقاء والسماع والفارق بينهما هو ثبوت اللقاء والسماع. فراوي المدلس - 01:22:28

له لقاء وسماع عن من روى عنه في غير ما دلسه. فراوي المدلس له لقاء وسماع عن من روى عنه في غير ما دلسه. واما راوي المرسل الخفي فلا يعرف لقاوئه ولا - 01:22:51

سماعه عن من روى عنه. بل معاصرة فحسب. بل معاصرة فحسب افاده المصنف في الاصح. نعم. قال رحمة الله ثم الطعن اما ان يكون لكتاب الراوي او تهمته بذلك او فحش غلطه - 01:23:11

او غفلته او فسقه او وهمه او مخالفته او جهالته او بدعته او سوء حفظه. فالاول الموضوع والثاني المتروك والثالث المنكر على رأي وكذا الرابع والخامس. ثم الوهم عليه بالقرائن وجمع الطرق فالعمل. ثم المخالفة ان كانت بتغيير - 01:23:31

في السياق فمدرج الاسناد او بدمج موقوف بمعرفة فمدرج المتن او بتقديم او تأخير فالمقلوب او بزيادة راو المزيد في متصل الاسانيد او بابداله ولا مرجح فالمضطرب. وقد يقع الابدال عمدا امتحانا او بتغيير حروف مع - 01:23:51

السياق فالمحصف والمحرف ولا يجوز تعمد تغيير المتن بالنقض والمراد فيه الا لعالم بما يحيل المعاني فان المعنى احتياج الى شرح الغريب وبيان المشكل. ثم الجهة وسببها ان الراوي قد تكثر نعوتة فيذكر بغير ما اشتهرت - 01:24:11

به لغرض وصنفوها فيه الموضع وقد يكون مثلا يكثر الاخذ عنه وفيه الوحدان او لا يسمى اختصارا وفيه ولا يقبل المبهم ولو ابهم بلفظ التعديل على الاصح. فان سمي وانفرد واحد عنه فمجهول العين او اثنان - 01:24:31

فصاعدا ولم يوثق فمجهول الحال وهو المستور. ثم البدعة اما بمكفر او بمفسق فالاول لا يقبل صاحبه الجمهور والثاني يقبل من لم يكن داعية في الاصح الا ان روى ما يقوى بدعنته فيرد على المختار وبه - 01:24:51

راح لجوزجاني شيخ النسائي ثم سوء الحفظ ان كان لازما فالشاذ على رأي او طارئ فالمحتلط ومتى تبع سيء الحفظ بمعتبر وكذا المستور والمرسل صار حديثهم حسنة لا لذاته بل بالمجموع. ذكر المصنف رحمة - 01:25:11

الله في الجملة السابقة اسباب الرد لسقوط وانواعه واتبعه هنا بأسباب الطعن في الراوي الموجبة رد الحديث ليس توفي انواع الحديث المردود فان الحديث المردود كما تقدم اما ان يرد لسقوط او لطعن - 01:25:31

وعدة اسباب الرد لطعن عشرة. وعدة اسباب الرد لطعن عشرة. الاول كذب الراء قوي ويسمى حديثه موضوعا. كذب الراوي ويسمى حديثه موضوعا. وحده الحديث الكذب المختلط المصنوع على النبي صلى الله عليه وسلم وغيره. الحديث الكذب - 01:25:59

المختلط المصنوع على النبي صلى الله عليه وسلم وغيره. فلا يختص الوضع على النبي صلى الله عليه وسلم بل يكون وضع على غيره كاحد الصحابة او التابعين. لكن المشهور هو - 01:26:32

الاول في كثرته ووفرته. قال في البيقونية والكذب المختلط المصنوع على النبي فذلك الموضوع وقلت في اصلاحها والكذب المختلط

المصنوع على النبي او غيره الموضوع. والكذب المختلق المصنوع على النبي او غيره الموضوع ليعلم جميع الافراد. والثاني تهمة  
الراوي بالكذب - 01:26:52

تهمة الراوي بالكذب وتهمه كهمزة ويسمى حديثه متروكا. ويسمى حديثه متزهدا. وحده الحديث الذي يرويه متهم بالكذب الحديث  
الذي يرويه متهم بالكذب ومن ذخائر نزهة النظر بيان حقيقة الراوي المتهم بالكذب. وانه من اتصف بـ 01:27:24

وانه من اتصف بـ 01:28:03 واحد وصفين ادھما ان يظهر كذبه في الحديث الناس دون الحديث النبي صلى الله عليه وسلم والآخر ان لا يروي ذلك الحديث الذي حدث به الا من جهته. الا يروي ذلك الحديث الذي -

بـ 01:28:33 الا من جهته ويكون مخالفًا لقواعد الشرع. ويكون مخالفًا لقواعد الشرع. فإذا الراوي بـ 01:28:33 واحد وصفين ادھما سمى متهمًا بالكذب ويسمى حديثه متزهدا وللمتروك حقيقة أخرى. لا تندرج في هذا التعريف وهي ما ذكره في البيقونية بقوله متزهدا مترولاً بهم فرد واحد بهم فرد -  
واجمعوا لضعفه فهو كرد. فيكون المتروك على هذا هو الحديث الذي انفرد بروايته راوٌ مجمع على ضعفه. والحديث الذي انفرد بروايته راوٌ مجمع على ضعفه فيسمى حديثه متزهدا ايضاً. فإذا جمعنا هذا إلى ذاك صار الحديث المتروك الحديث المتروك -

01:29:09

هو الحديث الذي يرويه متهم بالكذب او انفرد بروايته راوٌ مجمع على ضعفه. والحديث الذي يرويه راوٌ متهم بالكذب او انفرد بروايته راوٌ مجمع على ضعفه ونكتفي بهذا القدر ونتتم بقيته بعد صلاة المغرب باذن الله تعالى والحمد لله اولاً واخراً - 01:29:45